



بيروت، في 30 تشرين الاول 2014

حضرة مدراء المستشفيات الحكومية المحترمين،  
حضرة مدراء المستشفيات الخاصة المحترمين،  
حضرة مدراء المستوصفات المحترمين،  
حضرة مديرات التمريض في المستشفيات الحكومية والخاصة المحترمات،  
حضرة مديرات مدارس القبالة المحترمات،  
حضرة المنسقات المحترمات،  
حضرة مسؤولات أقسام التوليد في المستشفيات الحكومية والخاصة المحترمات،  
حضرات الزميلات الأعزاء،

**الموضوع : إلزامية إنتساب القابلات القانونيات الى النقابة.**

حضرات السادة الكرام

تحية وبعد،

نحيطكم علماً أنه بناءً على القانون 2014/249، ولا سيما المادتين الثالثة والرابعة المتعلقين بشروط مزاوله المهنة وإلزامية الانتساب الى النقابة، وبناءً على قرار مجلس النقابة في تاريخ 2014/10/2، تقرر فتح باب الانتساب الى النقابة من قبل القابلات القانونيات ابتداءً من يوم الاثنين الواقع فيه 2014/11/3 ولغاية يوم الاثنين الواقع فيه 2014/12/15 ضمناً وذلك ضمن الشروط التالية:

1. على القابلات القانونيات اللواتي يتقدمن بطلبات إنتساب إلى النقابة ان تستوفين، بالإضافة إلى الشروط المنصوص عنها في قانون تنظيم مهنة القبالة الصادر بالمرسوم رقم 1657 تاريخ 17 /1/ 1979، الشروط التالية مجتمعة بتاريخ تقديم الطلب:

- أ- ان تكون لبنانية منذ أكثر من عشر سنوات،
- ب- ان تكون مقيمة في لبنان،
- ت- ان تكون قد اتمت الحادية والعشرين من عمرها،
- ث- ان تكون متمتعة بحقوقها المدنية كاملة،
- ج- ان لا يكون محكوماً عليها بجناية من اي نوع كلنت او بجنحة شائنة، من تلك المنصوص عنها في المادة السابعة من قانون تنظيم مهنة القبالة إلا بعد الحصول على إعادة الاعتبار،
- ح- أن تكون حائزة على شهادة اختصاص جامعية في القبالة القانونية وفقاً لقانون مزاوله المهنة الصادر بالمرسوم رقم 1657 تاريخ 17/1/1979. (يستثنى من شرط حيازة شهادة اختصاص جامعية في القبالة القانونية، القابلات القانونيات الحائزات على إجازة مزاوله مهنة القبالة القانونية في لبنان قبل صدور هذا القانون.)،
- خ- أن تكون حائزة على إجازة مزاوله المهنة،
- د- ان تتمتع بجميع المؤهلات اللازمة لمزاوله مهنة القبالة بمقتضى القوانين والانظمة المرعية الاجراء.

2. يرجى من القابلات القانونيات التقدم ضمن المهلة المحددة بالمستندات المطلوبة التالية:
- أ- صورة عن الهوية او اخراج قيد افرادي او نسخة مصدقة عنه،
  - ب- سجل عدلي لا يعود تاريخه الى مدة تزيد عن ثلاثة أشهر،
  - ت- نسخة عن شهادة جامعية في القبالة مصدق عليها من الجامعة او المعهد المختص ومن وزارة التربية والتعليم العالي،
  - ث- نسخة عن اجازة مزاولة المهنة في القبالة مصدق عليها من وزارة الصحة.
  - ج- إفادة عمل من الجامعة، من المستشفى، من المؤسسة الصحية تثبت مدة مزاولة المهنة في لبنان مصدق عليها وفقاً للأصول.
4. تقبل طلبات الانتسابي مركز النقابة (بيت الطبيب)، فرن الشباك مرفقة بكافة المستندات المطلوبة أيام الاثنين؛ الأربعاء؛ الجمعة والسبت من كل أسبوع، من الساعة الثامنة والنص صباحاً ولغاية الثالثة من بعد الظهر، ويومي الثلاثاء والخميس من كل أسبوع، من الساعة الثامنة والنصف صباحاً ولغاية الساعة الخامسة من بعد الظهر.
5. لمجلس النقابة مهلة شهرين وفقاً للقانون، لدراسة طلبات الإنتساب والتأكد من إستيفاء لجميع الشروط المنصوص عنها قانونياً، لذلك على صاحبات العلاقة إنتظار تبليغهن رسمياً قرارات قبول إنتسابتهن من قبل مجلس النقابة ضمن المهلة القانونية، قبل متابعة معاملات الإنتساب.


بناءً لما تقدم أعلاه، يرجى منكم تبليغ مضمون هذه المراسلة لكافة القابلات القانونيات اللواتي يستوفين الشروط أعلاه العاملات في مؤسساتكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

النقابة  
نانلة دوغان



أمينة السر  
جيهان شعيب



يبلغ إلى:

- وزارة الصحة العامة/ لتبليغ من يلزم من المستشفيات والمستوصفات الحكومية
- وزارة الشؤون الاجتماعية/ لتبليغ من يلزم من المستوصفات
- نقابة المستشفيات الخاصة/ لتبليغ كافة المستشفيات
- نقابة أطباء لبنان/ لأخذ العلم
- نقابة أطباء لبنان في الشمال/ لأخذ العلم
- الجامعة اللبنانية- قسم القبالة/ لتبليغ المنسقات وكافة المدرسات
- جامعة القديس يوسف- مدرسة القبالة/ لتبليغ كافة المدرسات
- جامعة العائلة المقدسة- البترون/ لتبليغ كافة المدرسات

